



"ما تموتوا ولا تولعوا؟"¹

الإهمال والحرمان من الرعاية الصحية في السجون المصرية



منظمة العفو
الدولية

¹ باللهجة المصرية (موتوا أو احترقوا) أي لن أبالي بكم

منظمة العفو الدولية حركة عالمية تضم ما يزيد على 7 ملايين شخص
يناضلون من أجل عالم يتمتع فيه الجميع بحقوقهم الإنسانية .

وتتمثل رؤية المنظمة في أن يتمتع جميع البشر بجميع حقوق الإنسان
المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من المعايير
الدولية لحقوق الإنسان .

ومنظمة العفو الدولية منظمة مستقلة عن جميع الحكومات والعقائد
السياسية أو المصالح الاقتصادية أو المعتقدات الدينية، وتتلقى تمويلها
من أعضائها ومن التبرعات العامة



صورة الغلاف: سجناء في سجن برج العرب بالقرب من الإسكندرية تم تصويرهم أثناء زيارة منظمة للسجن من قبل الهيئة العامة للاستعلامات ©Photo by MOHAMED EL-SHAHED/AFP via Getty Images

© حقوق النشر محفوظة لمنظمة العفو الدولية، 2021
ما لم يذكر خلاف ذلك فإن محتوى المادة الوارد في هذه الوثيقة محمي بموجب رخصة المشاع الإبداعي (يجب نسب
المادة إلى منظمة العفو الدولية، ويحظر استخدام المادة لأية أغراض تجارية، ويحظر إجراء أي تعديل أو اجتراف في المادة
أو نشر أو عرض مواد أخرى مستقاة منها، رخصة دولية 4).

<https://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/legalcode>

لمزيد من المعلومات، يرجى زيارة صفحة الأذونات على موقعنا:

www.amnesty.org

وإذا نسبت حقوق الطبع إلى جهة غير منظمة العفو الدولية، فإن هذه المادة تكون غير خاضعة لرخصة المشاع الإبداعي.

الطبعة الأولى 2020

الناشر: منظمة العفو الدولية، شركة محدودة
Peter Benenson House, 1 Easton Street
London WC1X 0DW, UK

رقم الوثيقة: MDE 12/3538/2021

اللغة الأصلية: الإنجليزية

amnesty.org

منظمة العفو
الدولية



ملخص

"لما قلنا للشويش إن [أحد السجناء] بيطلع في الروح ولازم يتنقل حالا للمستشفى، ردّ علينا: "أنتوا ناس مؤمنين، وعارفين ان الأعمار بيد الله".²

سجين سابق في سجن وادي النطرون

تعاني السجون في مصر منذ زمن طويل من ظروف الاحتجاز غير الإنسانية، التي تؤثر سلباً على تمثُّع السجناء بحقوقهم في الصحة. وتترايد المخاطر على صحة السجناء وأرواحهم من جراء تقاعس سلطات السجون، سواء من خلال الإهمال أو الحرمان المتعمّد، عن توفير الرعاية الصحية الكافية للمحتجزين لديها، مما يمثل مخالفةً لالتزاماتها بموجب القانون الدولي. وتبيّن بحوث منظمة العفو الدولية كيف تسبب حرمان السلطات من الرعاية الصحية الملائمة في حدوث آلام ومعاناة لا داعي لها للسجناء وأقاربهم المنكوبين، وفي بعض الحالات ربما أدى أو ساهم في حدوث وفيات قيد الاحتجاز، كان من الممكن تفاديها، وإلحاق ضرر لا يمكن إصلاحه بصحة السجناء.

ويحتجز مسؤولو السجون رجالاً ونساءً حُرِّموا من حريتهم بسبب قضايا سياسية، وبينهم سجناء رأي احتُجزوا دونما سبب سوى ممارستهم لحقوقهم الإنسانية، في ظروف قاسية وغير إنسانية، دون إمكانية الحصول على السكن الملائم والصرف الصحي، والطعام، ويحرمونهم من الحصول على الرعاية الصحية الكافية، ويكون ذلك عمداً في بعض الحالات بغرض معاقبتهم على معارضتهم، حسبما يبدو. ويُعتبر السياسيون المعارضون البارزون والنشطاء من مختلف الانتماءات السياسية، وكذلك أقارب العناصر القيادية في جماعة "الإخوان المسلمين"، من أكثر من يتهدّدهم خطر التعرض لهذه المعاملة العقابية.

واعتباراً من مايو/أيار 2020، بدأت تتواتر أنباء عن اشتباه في حالات إصابة ووفاة بفيروس كوفيد-19 في سجون مصرية. ولم يكن هذا أمراً مفاجئاً، بالنظر إلى مشكلة الاكتظاظ المزمنة، وسوء المرافق الصحية وشروط النظافة، ونقص التهوية، وعدم حصول السجناء على المياه، وأدوات التنظيف بشكل منتظم. وكان من شأن انتشار وباء فيروس كوفيد-19 أن يفاقم الأزمة الصحية وأزمة حقوق الإنسان في السجون، وأدى إلى وقوع مزيد من الوفيات قيد الاحتجاز؛ ولكن السلطات ظلت تتجاهل الدعوات إلى معالجة مشكلة الاكتظاظ بشكل عاجل من خلال تقليص عدد نزلاء السجون، وإلى معالجة بواعث القلق الهيكلية التي طال أمدها فيما يتعلق بسوء ظروف الاحتجاز، وعدم توفر الرعاية الصحية الكافية.

وسعيّاً إلى تقصي الحق في الصحة في السجون، وثّقت منظمة العفو الدولية تجارب احتجاز 67 شخصاً، من بينهم 10 تُوفوا قيد الاحتجاز، بينما تُوفي اثنان بعد وقت قصير من الإفراج عنهما في عامي 2019 و2020. وتركّز البحث، الذي أجري بالأساس في الفترة من فبراير/شباط 2020 إلى نوفمبر/تشرين الثاني 2020، على 16 سجناً موزّعة على سبع محافظات، وبينها ثلاثة سجون مخصّصة للنساء و13 سجناً للرجال. وأجرت منظمة العفو الدولية مقابلات عن بُعد مع 73 شخصاً، بينهم محتجزون سابقون؛ وعاملون في المجال الطبي؛ بالإضافة إلى أهالي ومحامين وأصدقاء مقربين لمحتجزين تُوفوا ومحتجزين حاليين. وفحصت المنظمة بعض وثائق قضائية، وشكاوى رسمية، وشهادات وفاة، وتقارير طبية. كما اعتمدت على

² الاقتباس باللهجة المصرية

بيانات حكومية، ومقالات إعلامية، وتقارير صادرة عن هيئات الأمم المتحدة وعن منظمات غير حكومية. وبعثت المنظمة بنتائج بحوثها وتوصياتها إلى السلطات المصرية، في 17 ديسمبر/كانون الأول 2020، ولكنها لم تتلق أي رد بحلول تاريخ نشر التقرير الحالي.

الاحتجازات التعسفية الجماعية

منذ الإطاحة بالرئيس الأسبق الراحل محمد مرسي في 2013، قبضت السلطات المصرية على عشرات الآلاف من المعارضين والمنتقدين الفعليين أو المفترضين. ولا يزال آلاف الأشخاص محتجزين تعسفاً دونما سبب سوى ممارسة حقوقهم التي كفلها القانون الدولي، بما في ذلك الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي، أو محتجزين بناءً على محاكمات بالغة الجور، بما في ذلك محاكمات جماعية وعسكرية. ومن بين المحتجزين سجناء رأي وأشخاص قبض عليهم فيما يتصل بقضايا سياسية، واحتجزوا لفترات طويلة رهن الحبس الاحتياطي السابق للمحاكمة استناداً إلى تهمة وهمية تتعلق بالإرهاب. كما يُستخدم السجن في مصر كعقاب على عدد من الأفعال التي لا تدرج ضمن الجرائم الجنائية المعترف بها دولياً، مثل العجز عن سداد الديون، أو إقامة علاقات جنسية بالتراضي بين البالغين.

ونتيجةً لسياسة الإفراط في استخدام عقوبة السجن هذه، لا يزال الاكتظاظ في السجون مشكلةً مزمنة. ففي السجون الستة عشرة التي فحصتها منظمة العفو الدولية، كان مئات السجناء مُكدسين في زنازين مكتظة، حيث يبلغ متوسط المساحة المتاحة لكل سجين من أرضية الزنازة حوالي 1,1 متر مربع، وهي تقل كثيراً عن الحد الأدنى الذي أوصت به "اللجنة الدولية للصليب الأحمر"، وهو 3,4 متر مربع.

ظروف الاحتجاز القاسية وغير الإنسانية

توصلت منظمة العفو الدولية إلى أن مسؤولي السجون قد تسببوا في تعريض المحتجزين من الرجال والنساء في السجون الستة عشرة التي شملها البحث لظروف احتجاز لا تفي بالمعايير الدولية لمعاملة السجناء؛ مما يؤثر سلباً على حقهم في الصحة البدنية والعقلية، بل وعلى حقهم في الحياة في بعض الحالات. وتشير شهادات محتجزين سابقين، ومصادر أخرى مطلعة إلى وجود ظروف قاسية ولا إنسانية، من بينها الاكتظاظ، وعدم توفر أسرة كافية، وسوء التهوية، وتدني مستوى المرافق الصحية وشروط النظافة، ونقص الأطعمة المغذية، وقلة أو انقفاء سبل الحصول على الهواء النقي والترخيص.

وتتقاعس سلطات السجون بشكل ممنهج عن الوفاء بالتزامها بإمداد المحتجزين بما يكفي من الغذاء، والأسيرة والأغطية والملابس، ومواد التنظيف وأدوات النظافة الشخصية، بما في ذلك الفوط الصحية. ويعاني السجناء المنحدرون من بيئات فقيرة اقتصادياً على نحو غير متناسب، نظراً لعجز أهاليهم عن توفير النفقات اللازمة لاحتياجاتهم الأساسية.

كما تعتمد سلطات السجون وضع بعض المحتجزين على ذمة قضايا سياسية في ظروف مزرية وقاسية وغير إنسانية، بما في ذلك احتجازهم رهن الحبس الانفرادي لفترات طويلة، وحرمانهم من الحصول على الضروريات الأساسية، حتى عندما يتحمل أهاليهم تكاليفها. وأحياناً ما تُطبق هذه المعاملة العقابية بناءً على تعليمات من "قطاع الأمن الوطني"، وهو قطاع متخصص في الشرطة، بغرض معاقبتهم على معارضتهم المفترضة للحكومة.

وتتسم كثير من الزنازين وعناير بأكملها بالقدارة، وتنتشر فيها الحشرات، مما يثير مخاوف بشأن عدم توفر المياه ومرافق الاغتسال والمراحيض للمحتجزين بشكل منتظم. ويتعين على المحتجزين مشاركة بعضهم البعض في استخدام بعض الأدوات، مثل فرش الأسنان، والمناشف، وشفرات الحلاقة، مما يسهل انتشار الأمراض المعدية.

وفي مقابلات مع منظمة العفو الدولية، أشار بعض المحتجزين السابقين وغيرهم ممن لديهم معرفة بظروف الاحتجاز إلى مشاكل سوء الإضاءة والتهوية في السجون، وهي مشاكل تتفاقم بسبب قلة أو انقضاء سبل الحصول على الهواء النقي والترخيص، حيث يُمنع عشرات المحتجزين من الترخّص خارج الزنازين؛ بل وحتى من مغادرة زنازينهم طوال فترة احتجازهم.

ويتسم الطعام الذي تقدمه سلطات السجون، في مختلف السجون الستة عشرة، التي فحصتها منظمة العفو الدولية، بأنه منخفض القيمة الغذائية، وغير كافٍ، وغير صحي. ونتيجةً لذلك، يعتمد كثير من النزلاء على الأطعمة التي يحضرها أهاليهم، والذين لا يمكنهم إحضار الأطعمة بشكل منتظم بسبب الأوامر التي



يفرضها مسؤولو السجون من حين لآخر بمنع دخول الأطعمة وغيرها من الأساسيات، دون توضيح سبب المنع، أو مع الاكتفاء بالقول بأنه بناء على "تعليمات أمنية".

كما يتعرض المحتجزون للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة على أيدي سلطات السجون، من خلال احتجازهم انفرادياً لأجل غير مُسمى في ظروف مسيئة لفترات تزيد عن 22 أو 23 ساعة في اليوم.

ومن بين هؤلاء خالد حمدي، وهو صحفي يبلغ من العمر 36 عاماً، واحتُجز منذ مارس/آذار 2014 في سجن العقرب، وهو جزء من مجمع سجون طرة في جنوب القاهرة، واحتُجز رهن الحبس الانفرادي منذ ديسمبر/كانون الأول 2018. وطبقاً لتقييم طبيب خاص، فقد أصيب خالد حمدي أثناء سجنه بأمراض الربو، وهشاشة العظام، وتنميل القدمين، والتهاب الشعيرات الدموية؛ ويُحتمل أن يكون ذلك بسبب ظروف احتجازه. وبالرغم من الطلبات المتعددة، فقد رفضت سلطات السجن نقله إلى مستشفى خارج السجن لإجراء تشخيص شامل وتلقي العلاج، كما رفضت نقله خارج الحبس الانفرادي.

الحرمان من الاتصال بالأهل

تفرض السلطات قيوداً لا مبرر لها على اتصال المحتجزين بالعالم الخارجي، بل وتمنع هذا الاتصال في بعض الحالات، مما يؤثر سلباً على صحتهم العقلية ويسهل التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة. وقد منعت السلطات بقسوة عشرات المحتجزين، وبينهم نشطاء وسياسيون، من تلقي زيارات عائلية لفترات ممتدة، بلغت في بعض الحالات أكثر من أربع سنوات، فيما يبدو أنه إجراء عقابي ينطوي على التمييز المجحف بهدف معاقبتهم على معارضتهم. وفي بعض الحالات، استند منع الزيارات إلى قرارات غير محددة المدة صادرة من النيابة، وفي حالات أخرى لم يقدم مسؤولو السجون تفسيرات للمنع، أو اكتفوا بالقول إنه بناء على "تعليمات أمنية".

وفي ظل الإجراءات التي أثبتت رداً على انتشار وباء فيروس كوفيد-19، أوقفت السلطات المصرية جميع الزيارات في السجون في الفترة من مارس/آذار إلى أغسطس/آب 2020، ولم توفر وسائل بديلة للتواصل بصفة منتظمة، بما في ذلك المكالمات الهاتفية مرتين في الشهر حسبما ينص القانون المصري. وبالرغم من استئناف الزيارات في السجون يوم 25 أغسطس/آب 2020، فقد واصلت السلطات منع الزيارات عن بعض المحتجزين على ذمة قضايا سياسية، وبينهم سجناء رأي.

فعلى سبيل المثال، لم يسمح مسؤولو سجن القناطر للنساء لمحاميه حقوق الإنسان هدى عبد المنعم، البالغة من العمر 61 عاماً، بأي زيارة في السجن منذ احتجازها في 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2018. وقد انتعشت الآمال بإمكان زيارتها، عندما أبلغت إدارة السجن أسرتها هاتفياً بالسماح بزيارتها يوم 12 سبتمبر/أيلول 2020، ولكن لدى وصول الأهل إلى السجن منعهم الحراس من الدخول، وقالوا إن ذلك بناء على "تعليمات" جديدة من "قطاع الأمن الوطني".

سوء التصدي لوباء فيروس كوفيد-19 في السجون

أساءت سلطات السجون إدارة أزمة انتشار وباء فيروس كوفيد-19. فلا يوجد نهج متسق في شتى السجون لاحتواء الوباء. وبشكل عام، تقاعست إدارات السجون عن العمل بشكل ممنهج لتوزيع المواد الصحية على السجون، وتتبع وفحص القادمين الجدد، وإجراء اختبارات للمشتبه في إصابتهم وعزلهم، كما أخفت المعلومات المتعلقة بانتشار وباء فيروس كوفيد-19 عن السجناء وعن أهاليهم الذين يستبد بهم القلق. وكان من شأن المشاكل القائمة منذ زمن طويل، مثل الافتقار إلى المياه النظيفة والاكتظاظ وسوء التهوية، أن تجعل من المستحيل تنفيذ إجراءات التباعد البدني والوقاية الصحية.

ولم يتم بشكل ممنهج إجراء فحوص للمحتجزين الذين ظهرت عليهم أعراض الإصابة بفيروس كوفيد-19. وفي بعض السجون، تم عزلهم في زنانات مستخدمة للحبس الانفرادي دون الحصول على العلاج المناسب. وفي سجون أخرى، تُركوا في زنازينهم، مما يعرض الآخرين للخطر، وتركوا أيضاً من دون تلقي علاج. ومنذ تفشي الوباء، واصلت السلطات نقل السجناء بين السجون والمحاكم وأقسام الشرطة، من دون معدات الحماية الشخصية أو إجراءات التباعد البدني. كما تم إدخال الوافدين الجدد إلى السجون دون إجراء أي مسح أو فحص أو عزل، باستثناء حالات قليلة نادرة. وتكشف الرسائل المسربة التي كتبها السجناء كيف تتلاعب سلطات السجن بحياتهم وسط الوباء؛ بل وتعاقب بعض السجناء لشكواهم من عدم ارتداء الحراس للكمامات، أو لإثارة مخاوف أخرى تتعلق بالسلامة.

وقد تكون أوجه القصور في معالجة المخاطر التي يشكلها الوباء قد ساهمت في إصابة السجناء، وإمكانية وفاتهم، بسبب فيروس كوفيد-19. ففي يوليو/تموز 2020، توفي الصحفي محمد منير، بعد 10 أيام من

الإفراج عنه من "سجن طرة تحقيق". وقد ذكرت ابنة محمد منير أنه قُبض عليه واحتُجز رهن الحبس الاحتياطي في منتصف يونيو/حزيران، وأنه كان يعاني من ارتفاع درجة حرارته يوم الإفراج عنه في 2 يوليو/تموز. وأكد طبيب محمد منير أنه تُوفي من مضاعفات الإصابة بفيروس كوفيد-19.

الإهمال الطبي

أظهرت بحوث منظمة العفو الدولية التي شملت 16 سجناً أن عيادات السجون تفتقر إلى الإمكانيات اللازمة لتقديم رعاية صحية كافية، ومع ذلك كثيراً ما يرفض مسؤولو السجون نقل المحتجزين في وقت مناسب إلى مستشفيات خارج السجون لديها الإمكانيات المتخصصة المطلوبة. ويُحتمل أن يكون تقاعس السلطات عن تقديم الرعاية الصحية اللازمة، بما في ذلك حالات الطوارئ، قد أسهم أو تسبب في وقوع وفيات قيد الاحتجاز كان يمكن تجنبها.

وعادةً ما تتسم عيادات السجون بعدم النظافة، كما تفتقر إلى المعدات والمهنيين الطبيين المؤهلين. وقد سلط محتجزون سابقون الضوء على الافتقار إلى الفحوص الطبية الشاملة، بما في ذلك الفحوص التشخيصية، وقالوا إن أطباء السجون عادةً ما يعطونهم مسكنات للألم بغض النظر عن الأعراض التي يشكون منها.

ويُترك أمر تقديم الرعاية الصحية الفورية، بما في ذلك الحالات الطبية الطارئة، إلى تقدير الحراس وغيرهم من مسؤولي السجون، الذين يميلون عادةً إلى تجاهل شدة المشاكل الصحية للمحتجزين أو التقليل من شدتها، ويؤخرون في المعتاد نقلهم لتلقي العلاج داخل السجون أو خارجها.

وقال محتجزون سابقون إن أطباء السجون كانوا يستخدمون أحياناً عبارات عدائية ضدهم، بما في ذلك وصمهم بعبارات من قبيل "الإرهاب" و"الانحلال الأخلاقي". كما ذكرت اثنتان من المحتجزات السابقات أنهما تعرضتا للإذاء وتحرش جنسي من العاملين الطبيين في السجن.

وقال محتجزون سابقون أيضاً إن ظروف الاحتجاز وغيرها من أشكال الإذاء أدت بهم إلى حالة من الاكتئاب، وأقر كثيرون بأن فكرة الانتحار كانت تراودهم. ولا تُقدم في السجون المصرية أي خدمات تقريباً للصحة العقلية، وقال سجناء سابقون إن خدمات الصحة العقلية خارج السجون لم تكن تُوفر إلا لبعض السجناء الذين حاولوا الانتحار.

وفي بعض الحالات، أدى سوء العلاج أو تأخيره إلى عواقب مميتة. ففي 2 مايو/أيار 2020، على سبيل المثال، تُوفي شادي حبش، وهو مصور ومخرج سينمائي كان يبلغ من العمر 24 عاماً، في "سجن طرة تحقيق". وبالرغم من علم طبيب السجن أن شادي حبش تناول كمية من الكحول، فإنه لم يقدم له علاجاً للتسمم الكحولي المحتمل، وأعادته مرتين إلى زنارته بعد أن أعطاه أدوية مضادة للقيء. وعندما استمر شادي حبش في التقيؤ وبدأت تظهر عليه أعراض الهذيان، أُعيد إلى العيادة ولكن لم يُقدم له علاج بديل، إلى أن حضر طبيب آخر وبدأ متأخراً في إجراءات نقله إلى مستشفى خارج السجن. وقد تُوفي شادي حبش قبل نقله.

الحرمان المتعمد من الرعاية الصحية

تتعهد سلطات السجون حرمان المحتجزين من الحصول على الرعاية الصحية - متاحة لسجناء آخرين - عن سجناء بعينهم ذوي حيثية سياسية، مثل المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء والسياسيين وغيرهم من معارضي الحكومة المفترضين، الذين يُحتجزون دونما سبب سوى ممارستهم المشروعة لحقوقهم. على سبيل المثال، تؤخر سلطات السجن أو ترفض تماماً نقل السجناء المرضى ذوي الحيثيات السياسية للعلاج داخل السجن أو إلى مرافق خارجية وتمنع الأدوية عنهم، حتى في الحالات التي كان يمكن فيها لهؤلاء المحتجزين أو لأهاليهم تحمّل نفقات الرعاية. واتسم الحرمان من الرعاية الطبية بالتمييز المجحف وبالطابع العقابي في بعض الحالات، على ما يبدو، حيث كان سجناء آخرون محتجزون في قضايا غير سياسية يُنقلون إلى مستشفيات خارج السجون بشكل اعتيادي، وإن لم يكن سريعاً، ويسمح لهم بالحصول على الأدوية.

وقد تعرّض جميع الأشخاص الذين وثقت منظمة العفو الدولية حالاتهم لغرض التقرير الحالي وعددهم 67، للحرمان من الرعاية الصحية الكافية في السجون ومن النقل إلى مستشفيات متخصصة خارج السجون، مرة واحدة على الأقل خلال احتجازهم. وبين هؤلاء سجناء من كبار السن، وآخرون كانوا يعانون قبل

احتجازهم من مشاكل طبية تتطلب متابعة منتظمة، وإجراء فحوص تشخيصية، وضبط جرعات الدواء، وغير ذلك من أساليب العلاج.

واشتكى المحتجزون بشكل متسق من قيام مسؤولي السجون بمنع دخول الأدوية. وتفتقر سلطات السجون إلى سياسة موحدة وشفافة بخصوص قبول الأدوية التي يحضرها الأهالي، حيث يختلف التعامل باختلاف السجون والسجناء، بل وحتى باختلاف تواريخ محاولات إدخال الأدوية. وفي بعض الأحيان، يُحرم أشخاص محتجزون في قضايا سياسية من تلقي أدوية بينما يُسمح لآخرين بتلقيها.

ويؤدي التفاعل عن توفير الرعاية الطبية مجاناً، بما في ذلك الأدوية الأساسية، إلى التأثير سلباً على الحق في الصحة بالنسبة للسجناء المنحدرين من بيئات فقيرة اقتصادياً، الذين لا يستطيع أهاليهم تحمّل تكاليف هذه الرعاية.

ويُحتمل أن يؤدي حرمان السجناء من الرعاية الصحية الكافية، بما في ذلك من يعانون من أمراض مزمنة، إلى عواقب مميّزة، وقد يُعد انتهاكاً للحق في الحياة. وفي عدد من الحالات التي وثقتها منظمة العفو الدولية، كان تعمد السلطات منع الرعاية الصحية عن سجناء ذوي حيثية سياسية، بغرض معاقبتهم على معارضتهم، يتسبب في قدر كبير من الألم والمعاناة، ويُعتبر بمثابة نوع من التعذيب.

"يحاولون قتلي بشكل بطيء أو دفعي إلى الجنون"

يُحتجز عبد المنعم أبو الفتوح، وهو مرشح رئاسي سابق ومؤسس "حزب مصر القوية" المعارض، ويبلغ من العمر 69 عاماً، بشكل تعسفي منذ فبراير/شباط 2018 في ظروف قاسية وغير إنسانية. وقد ظل رهن الحبس الانفرادي إلى أجل غير مسمى طوال مدة احتجازه، بالرغم من اعتقال صحته.

وكان عبد المنعم أبو الفتوح قبل احتجازه يعاني من مرض السكري، ومن ارتفاع ضغط الدم، وتضخم البروستاتا. ومع ذلك، أُخّرت سلطات السجن بشدة، أو رفضت، طلباته للحصول على جهاز تنفس يحتاجه أثناء النوم، ولنقله للعلاج خارج السجن، وعرضه على أطباء داخل السجن. كما رفضت النيابة الشكاوى التي قدمها.

إزهاق الأرواح قبل أوانها

تشير تقديرات جماعات حقوق الإنسان إلى أن مئات الأشخاص قد تُوفوا أثناء الاحتجاز خلال السنوات الخمس الماضية. إلا إن العدد الفعلي قد يكون أكبر من ذلك، حيث لا تفصح السلطات المصرية عن أية معلومات بخصوص أعداد المحتجزين، ناهيك عن أولئك الذين تُوفوا قيد الاحتجاز، كما تقمع بشدة أية محاولة مستقلة لمراقبة ظروف الاحتجاز والإبلاغ عنها.

وقد توصلت منظمة العفو الدولية إلى أن الآثار التراكمية للظروف المزرية التي احتُجز فيها هؤلاء الأشخاص، بالإضافة إلى الحرمان من الرعاية الصحية الكافية، قد تسببت أو أسهمت في وفاة ما لا يقل عن سبعة أشخاص في عامي 2019 و2020، وهم: الرئيس الأسبق محمد مرسي؛ والقيادي البارز في جماعة "الإخوان المسلمين" عصام العريان؛ وأحمد عبد النبي؛ وعمرو أبو خليل، وهو شقيق مقدم برامج في قناة تليفزيونية معارضة؛ بالإضافة إلى كل من "أنور" و"علي" و"محمود"، وهم سجناء لهم حيثية سياسية، وُجِّبت هوياتهم بناء على طلب عائلاتهم. كما تُوفي شخصان آخران كانا محتجزين في قضايا سياسية، وذلك أثناء حبسهما انفرادياً في عام 2029، بعد أن ظلا يقرعان على الأبواب لفترة طويلة طلباً للنجدة، ولكن دون جدوى. وكان أولهما، ويُدعى حسام حامد، قد تعرض للضرب على أيدي حراس السجن، حسبما أفادت مصادر مطلعة. أما الآخر، ويُدعى "محمد" فقد أخبر الحراس أنه يعاني من مشاكل في التنفس، ولا يمكنه تحمّل الرطوبة وسوء التهوية في الزنزانة المخصّصة للحبس الانفرادي. كما تُوفي سجين آخر له حيثية سياسية، وهو مصطفى قاسم، الذي يحمل الجنسيّتين المصرية والأمريكية، في مطلع عام 2020؛ بينما كان مريضاً عن الطعام احتجاجاً على سجنه، وعلى ظروف احتجازه.

ولم يتم إجراء أي تحقيقات فعّالة وواقية ونزيهة ومستقلة في أسباب وملابسات أي من هذه الوفيات، ولا في ملابسات وفاة المخرج والمصور السينمائي شادي حبش (انظر الجزء المعنون: "الإهمال الطبي" أعلاه)، ووفاة الصحفي محمد منير (انظر الجزء المعنون: "سوء التصدي لوباء فيروس كوفيد-19 في السجن" أعلاه).



الإفلات من العقاب وغياب الإشراف

يمارس مسؤولو السجون عملهم وهم بمنأى عن العقاب، حيث لا يخضعون لإشراف يُذكر من جهات مستقلة، أو لأي إشراف على الإطلاق. ويجري محققو النيابة وأعضاء "المجلس القومي لحقوق الإنسان"، وهو المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في مصر، زياراتٍ للسجون، ولكنها غير منتظمة ومحدودة النطاق. ولا تسمح السلطات المصرية لمراقبين مستقلين بزيارة السجون، كما تقوم بترهيب ومضايقة الضحايا، وأهاليهم ممن يعبرون عن بواغث قلق مع منظمات مستقلة معنية بحقوق الإنسان، ومع خبراء حقوق الإنسان المستقلين بالأمم المتحدة، مما أسهم في خلق مناخ من الخوف.

وللنيابة سلطة إجراء زيارات غير مُعلن عنها سلفاً إلى أماكن الاحتجاز، وإجراء تحقيقات بشأن الانتهاكات أثناء الاحتجاز. إلا إنه كثيراً ما يتم تجاهل الشكاوى المقدمة للنيابة عن سوء ظروف الاحتجاز، والحرمان من الرعاية الصحية، وغير ذلك من الانتهاكات على أيدي سلطات السجون.

وهذا التقاعس الممنهج من جانب النيابة عن إجراء تحقيقات مستقلة وفعّالة في الادعاءات بخصوص انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك الوفيات قيد الاحتجاز، وكذلك عن محاسبة المسؤولين عن الانتهاكات، يمكن أن يُعد بمثابة نوع من التواطؤ في ترسيخ مناخ الإفلات من العقاب، وتسهيل تكرار انتهاكات حقوق الإنسان.

وقد سعت السلطات مراراً إلى التغطية على الوضع المزري في السجون، ودأبت على وسم من يثيرون بواغث قلق بهذا الشأن بأنهم "أعداء للدولة". ولا تزال الرواية الرسمية التي تمتدح الأوضاع، ونظام الرعاية الصحية، في السجون تُقابل بالتشكيك من جانب المحتجزين وأهاليهم ونشطاء حقوق الإنسان؛ بالرغم من حملة المضايقات التي تشنها السلطات دون هوادة على من يكشفون عن بواغث القلق، بما في ذلك القبض عليهم، ومحاكمتهم بتهمة نشر "أخبار كاذبة".

وقد نظّم بعض المحتجزين إضرابات عن الطعام، فُوبلت في بعض الأحيان بالتهديد والضرب. وُقُبض على بعض الأهالي الذين احتجوا علناً، كما واجه عددٌ من المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء والمحامين تهديدات وعقوبات بالسجن استناداً إلى تهم لا أساس لها تتعلق بالإرهاب، وذلك بعدما طالبوا بالإفراج عن محتجزين، أو بتحسين ظروف الاحتجاز.

توصيات

حتى يتسنى إنهاء الاستخفاف الصارخ بصحة المحتجزين وأرواحهم، يتعيّن على السلطات إجراء تحقيقات مستقلة وفعّالة بخصوص جميع حالات الوفاة قيد الاحتجاز، وادعاءات المنع المتعمد للرعاية الصحية، ومحاسبة من يُشتبه في مسؤوليتهم عن هذه الممارسات وفق إجراءات تتماشى مع المعايير الدولية للمحاكمة العادلة.

ولتجنب تعميق أزمة الصحة وحقوق الإنسان، بالنظر إلى انتشار وباء فيروس كوفيد-19 في السجون المصرية المكتظة، ينبغي على السلطات أن تبادر على وجه السرعة بتخفيض العدد الإجمالي للمحتجزين في السجون، على أن تبدأ بالإفراج عن جميع المحتجزين دونما سبب سوى ممارستهم السلمية لحقوقهم الإنسانية، وعن أولئك المحتجزين منذ فترات طويلة رهن الحبس الاحتياطي، كما يتعيّن عليها أن تدرس الإفراج عن الأشخاص المعرضين على وجه الخصوص لخطر الإصابة بفيروس كوفيد-19، بسبب أعمارهم أو المشاكل الصحية التي يعانون منها.

ويجب على السلطات أن تسمح بالرقابة المستقلة لأماكن الاحتجاز، بما في ذلك المنظمات الدولية المتخصصة مثل "اللجنة الدولية للصليب الأحمر"، وأن تعمل أيضاً مع المهنيين الطبيين المستقلين وأعضاء المجتمع المدني، وخبراء آخرين من قبيل "مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة" و"المقرر الخاص المعني بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية"، من أجل معالجة ظروف الاحتجاز المزرية، ولضمان حصول جميع المحتجزين دون تمييز مجحف على الرعاية الصحية الكافية.

نتائج وتوصيات

كان من شأن ظروف الاحتجاز غير الإنسانية والحرمان من الرعاية الصحية الكافية، إما بسبب الإهمال أو التعمد من جانب مسؤولي السجون، وغيرهم من المسؤولين التابعين لوزارة الداخلية، أن يضرّ بالصحة البدنية والعقلية للمحتجزين في مصر، وربما تسبب في وقوع وفيات أثناء الاحتجاز، أو أسهم في وقوعها. وتقع هذه الانتهاكات لحق السجناء في الصحة، وحقهم في الحياة بعلم محققى النيابة والقضاة، وأحياناً بتواطؤ منهم، مع غياب سبل الإنصاف القضائي.

ويتعرض المحتجزون في قضايا سياسية، بما في ذلك سجناء رأي، لظروف احتجاز قاسية وغير إنسانية، حيث يُحرم عشرات المحتجزين من تلقي زيارات عائلية، ومن أي سبل أخرى للاتصال بالعالم الخارجي لفترات طويلة، كما يُحرمون من الحصول على بعض الأساسيات، بما في ذلك ما يكفي من الأطعمة والملابس ومنتجات التنظيف. ويُحرم هؤلاء المحتجزون عمداً من الرعاية الصحية الكافية، حتى في الحالات التي يمكنهم فيها، أو يمكن لأهاليهم، تحمّل تكاليفها. وتجدر الإشارة إلى أنه عندما يُحرم السجناء من حقوقهم عمداً لمعاقتهم على معارضتهم، فإن هذه الأفعال تُعتبر بمثابة نوع من التعذيب، كما تمثّل، في حالة الوفاة قيد الاحتجاز، حرماناً تعسفياً من الحق في الحياة.

وتتقاعس السلطات بشكل ممنهج عن إمداد المحتجزين لديها بالاحتياجات الأساسية مجاناً، بما في ذلك الغذاء الكافي، والمياه النظيفة، والملابس، والأسرة، والأغطية، ومنتجات التنظيف، وكذلك بالرعاية الصحية الكافية، بما في ذلك الأدوية، وهو الأمر الذي يؤدي إلى تضرر السجناء المنحدرين من بيئات فقيرة إقتصادياً على نحو غير متناسب، نظراً لعدم قدرتهم على تدبير نفقات مثل هذه الخدمات، كما يُعتبر انتهاكاً لحقهم في الرعاية الصحية الكافية، وربما لحقهم في الحياة.

ويشير انتشار وباء فيروس كوفيد-19 في السجون المصرية مزيداً من المخاوف بشأن صحة المحتجزين وسلامتهم. وتتفاقم هذه المخاوف نظراً لرفض السلطات إعطاء معلومات تفصيلية عن مدى انتشار الوباء، وعدد الإصابات والوفيات في أماكن الاحتجاز، فضلاً عن تقاعس السلطات عن إمداد المحتجزين بشكل منتظم بمنتجات النظافة، وعن إجراء اختبارات للسجناء المشتبه في إصابتهم وعزلهم.

وقد أدى سوء إدارة الحكومة لأزمة وباء فيروس كوفيد-19 في السجون إلى تعريض صحة وأرواح المحتجزين المكّدسين في السجون المصرية لمزيد من الأخطار، وبينهم كثيرون ما كان ينبغي أصلاً أن يُسجنوا. وقد تكون هناك عواقب كارثية لاستمرار الحكومة في التقاعس عن اتخاذ إجراءات لتقليل عدد المحتجزين في السجون، ولمعالجة بواعث القلق القائمة بشأن عدم كفاية الرعاية الصحية. وينبغي أن يكون الحرص على أن نجنب أزمة صحية بمثابة دافع إضافي للسلطات المصرية للإفراج فوراً عن آلاف الرجال والنساء المحتجزين تعسفياً.

ومن الصعب تقييم المدى الحقيقي لأزمة حقوق الإنسان في السجون المصرية بسبب الرقابة والسيطرة على المعلومات المتعلقة بظروف الاحتجاز، والقيود الشاملة المفروضة على زيارة هيئات مستقلة للسجون؛ فضلاً عن ترهيب أهالي السجناء والنشطاء. وهناك حاجة واضحة إلى وجود هيئة مستقلة تتولى زيارة السجون وتقييم العوامل المحدّدة للرعاية الصحية أثناء الاحتجاز وقدرة الخدمات الطبية المتاحة وتقديم توصيات للسلطات المصرية من تحسين الوضع، بما في ذلك تطبيق إجراءات لمنع العدوى، والسيطرة عليها بهدف الحد من آثار وباء فيروس كوفيد-19.



ولهذا، تدعو منظمة العفو الدولية السلطات المصرية إلى التقيّد بالقانون الدولي لحقوق الإنسان وبالمعايير الدولية لحقوق الإنسان في تعاملها مع جميع المحتجزين والسجناء. ولتحقيق ذلك، تتقدم منظمة العفو الدولية بالتوصيات التالية إلى السلطات:

- من أجل معالجة مشكلة الاكتظاظ ومخاطر وباء فيروس كوفيد-19، يجب على السلطات خفض عدد المحتجزين في السجون عن طريق:
 - الإفراج فوراً ودون قيد أو شرط عن جميع المحتجزين تعسفاً دونما سبب سوى ممارستهم السلمية لحقوقهم الإنسانية، بما في ذلك النشطاء السياسيون، وأعضاء أحزاب المعارضة، والصحفيون، والمحامون، والمدافعون عن حقوق الإنسان، وكذلك الإفراج عن المحكوم عليهم أو المحتجزين على ذمة المحاكمة بتهمة العجز عن سداد الديون، أو ممارسة علاقات جنسية بالتراضي بين بالغين، أو "الفجور"، أو غير ذلك من الأفعال التي لا تشكّل جرائم بموجب القانون الدولي؛
 - الإفراج عن الأشخاص المحتجزين لفترات طويلة رهن الحبس الاحتياطي، وخاصة أولئك الذين تجاوزت مدد احتجازهم الحد الأقصى الذي ينص عليه القانون المصري، وهو عامان، وذلك على ذمة التحقيق في تهمة لا أساس لها تتعلق بالإرهاب، وسط مخاوف شديدة بشأن غياب الإجراءات الواجب اتباعها، بما في ذلك عدم قدرة المشتبه فيهم على الطعن في قانونية احتجازهم. كما يجب النظر في الإفراج عن محتجزين آخرين محبوسين احتياطياً، وخاصة من اتُهموا بارتكاب جرائم طفيفة لا تنطوي على العنف؛
 - النظر في الإفراج عن السجناء الذين يمكن أن يستحقوا الإفراج المبكر أو المؤقت أو المشروط، استناداً إلى أعمارهم، وطبيعة الجرائم المُرتكبة، والتهديد الذي يشكلونه على المجتمع، ومدّة العقوبة التي أمضوها، وكذلك النظر في الإفراج عن جميع الأطفال المحتجزين، وضمان ألا يُستخدم حرمان الطفل من حريته إلا باعتباره إجراءً استثنائياً يمثل الملاذ الأخير؛
 - النظر في الإفراج عن السجناء المحكوم عليهم والمحتجزين المعرضين بصورة أكبر لخطر الإصابة بفيروس كوفيد-19 بسبب أعمارهم أو وجود مشاكل طبية حالية أو مزمنة لديهم، مثل أمراض الجهاز التنفسي، والسكري، والسرطان، وارتفاع ضغط الدم، وضعف جهاز المناعة؛
 - اتباع إجراءات بخلاف الحبس بالنسبة للأشخاص المدانين بارتكاب جنح أو جرائم لا تنطوي على العنف؛
 - ضمان عدم تعرض السجناء للتمييز المجحف أثناء عملية التطعيم للقاح المضاد لفيروس كوفيد-19 التي تعتزم مصر تنفيذها؛
- ضمان الحصول على الرعاية الصحية الكافية في الوقت المناسب:
 - ضمان حصول المحتجزين على الرعاية الصحية البدنية العقلية الكافية في السجون، بما في ذلك الحصول على الأدوية اللازمة، بشكل مجاني ودون تمييز مجحف من أي نوع، على نحو يماثل مستوى الرعاية الصحية المتاحة في المجتمع الأوسع؛
 - نقل السجناء إلى مؤسسات متخصصة أو مستشفيات خارج السجون في الحالات التي تفتقر فيها المرافق الصحية داخل السجون للإمكانات الكافية أو المتخصصة اللازمة لتوفير الفحوص والعلاجات المطلوبة. وضمان أن تُتخذ القرارات الطبية المتعلقة بالرعاية الصحية للسجناء، أو بنقلهم إلى مستشفيات خارج السجون، على نحو مستقل من جانب مهنيين مختصين بالرعاية الصحية، وأن تكون موضع احترام من جانب مسؤولي السجون؛
 - تزويد أهالي السجناء بنسخ من التقارير الطبية الصادرة عن أطباء السجون أو عن مستشفيات خارج السجون، وذلك بموافقة السجناء؛
 - الالتزام بالقوانين المصرية عن طريق السماح للمحتجزين رهن الحبس الاحتياطي بتلقي زيارات أطبائهم أو أطباء الأسنان المعالجين لهم؛
 - ضمان أن يتولى تقديم الرعاية الصحية أشخاص مؤهلون يعملون بشكل مستقل تماماً، وضمان التزام المهنيين المختصين بالرعاية الصحية في السجون بالمعايير والأخلاقيات الطبية في تعاملهم مع السجناء وعلاجهم لهم.
- ضمان أن تكون ظروف الاحتجاز إنسانية وמתماشية مع القانون الدولي والمعايير الدولية، بما في ذلك "قواعد نيلسون مانديلا":
 - اتخاذ إجراءات تكفل تحسين الظروف في السجون، عن طريق إمداد السجناء بأطعمة كافية ومغذية؛ وضمان توفر شروط النظافة الشخصية، ومرافق الصرف الصحي، بما في ذلك سبل الحصول بشكل منتظم على المياه الآمنة ومرافق الاغتسال والمراحيض؛ وإمداد السجناء بملابس وأغطية تتلاءم مع الطقس؛ وضمان توفر ما يكفي من المساحة والتهوية والإضاءة في أماكن احتجاز السجناء؛

- ضمان أن يسمح حراس السجون لجميع السجناء بالترفيه والخروج إلى الهواء النقي يومياً؛
- ضمان قيام السجون بإمداد السجناء باللوازم الصحية مجاناً، بما في ذلك الفوط الصحية.
- إجراء تحقيقات وافية ونزيهة ومستقلة على وجه السرعة في جميع ادعاءات الحرمان المتمم من الرعاية الصحية، وجميع ادعاءات التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، وتقديم المشتبه في مسؤوليتهم الجنائية عن هذه الممارسات إلى ساحة العدالة من خلال محاكمات عادلة.
- ضمان تواصل المحتجزين بالعالم الخارجي:
 - احترام حق السجناء في تلقي زيارات عائلية متواترة، بحيث لا تقل عن مرتين شهرياً، والكف عن حرمان السجناء، بما في ذلك المحتجزون رهن الحبس الانفرادي، من تلقي زيارات من أهاليهم ومحاميتهم؛
 - في الحالات التي تتطلب فرض قيود على الزيارات العائلية لأسباب تتعلق بالصحة العامة، يجب أن تُكفل للسجناء بشكل منتظم سُبل الحصول على وسائل بديلة للتواصل، بما في ذلك المكالمات الهاتفية والمراسلات الكتابية، دون تمييز مجحف.
- إجراء تحقيقات في حالات الوفاة قيد الاحتجاز والحيولة دون وقوعها:
 - إجراء تحقيقات وافية ونزيهة ومستقلة في جميع حالات الوفاة قيد الاحتجاز، وإبلاغ الأهالي وممثليهم القانونيين بصفة منتظمة بتطورات التحقيقات، والإعلان عن نتائجها، وتقديم المشتبه في مسؤوليتهم الجنائية إلى ساحة العدالة، وفق إجراءات تتماشى مع المعايير الدولية للمحاكمة العادلة. وضمان السماح لأهالي الذين تُوفوا في السجن بالحصول على نسخ من تقارير تشريح الجثث دون أي تأخير لا مبرر له، وضمان حمايتهم من التعرض للعنف أو التهديد أو غير ذلك من أشكال التهريب؛
 - إعلان معلومات عن العدد الإجمالي للسجناء في جميع أماكن الاحتجاز، وعن أعداد الوفيات قيد الاحتجاز؛
 - العمل مع منظمات المجتمع المدني المستقلة ومع الخبراء الطبيين المستقلين لمعالجة مشكلة الحرمان من الحق في الصحة، التي تؤدي لوقوع وفيات أثناء الاحتجاز.
- ضمان الرقابة والتفتيش على السجون بشكل مستقل:
 - التصديق على "البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة"؛ وإنشاء هيئة مستقلة تضم مهنيين طبيين مستقلين وممثلين لمنظمات المجتمع المدني، وغيرهم من الخبراء لمراقبة ظروف الاحتجاز وتأثيرها على صحة المحتجزين، وكذلك مدى توفر الرعاية الصحية البدنية والعقلية في شتى السجون. ويجب أن يُتاح لهذه الهيئة إجراء زيارات غير مقيّدة وغير معلن عنها سلفاً لجميع أماكن الاحتجاز، وجميع المحتجزين، وزنازين الحبس الانفرادي وغيرها من الزنازين، وكذلك عيادات ومستشفيات السجون، كما يجب أن يُتاح لممثلي الهيئة التحدث على أفراد، وفي سرية، مع محتجزين من اختيارهم؛
 - توجيه دعوات إلى، أو قبول طلبات الزيارة المقدمة من، "مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة" و"الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي" بالأمم المتحدة، و"مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي"، و"مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحق الجميع في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية"، والسماح لممثلي المنظمات المصرية والدولية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان، وكذلك "اللجنة الدولية للصليب الأحمر"، بزيارة السجون.
- إنهاء المضايقات والاعتداءات الانتقامية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء وأهالي السجناء، والتي يتعرضون لها لمجرد دفاعهم عن حقوق السجناء أو سعيهم لإقرار العدالة.
- تعديل القانون المتعلق بتنظيم السجون بما يجعله متماشياً مع القانون الدولي والمعايير الدولية:
 - تعديل المادتين 43 و44 من "قانون تنظيم السجون" (القانون رقم 396 لسنة 1956)، للنص تحديداً على أنه لا يجوز استخدام الحبس الانفرادي إلا باعتباره الملاذ الأخير للحفاظ على النظام في السجون، وينبغي ألا تزيد مدته عن 15 يوماً؛
 - تعديل "قانون تنظيم السجون" بما يكفل إدراج ضمانات للسجناء الذين يواجهون إجراءات تأديبية، بما في ذلك ضمانات لحقهم في تقديم دفاع، وفي استئناف القرارات التأديبية الصادرة ضدهم، وحقهم في إبلاغهم بالمدة التي سوف يقضونها رهن الحبس الانفرادي، مع النص على ضرورة أن يكون هناك تناسب بين المخالفات التأديبية المترتبة والعقوبات المفروضة عليها؛
 - تعديل المادة 42 من "قانون تنظيم السجون"، التي تجيز منع الزيارات العائلية استناداً لأسباب مُبهمة، بما في ذلك "أسباب متعلقة بالأمن" و"أسباب صحية"، وذلك بإدراج

ضمانات للوقاية من الانتهاكات، وضمانات للحق في تقديم دفاع وفي استئناف القرارات التأديبية، والحق في وسائل بديلة للتواصل؛
○ تعديل المادة 38 من "قانون تنظيم السجون" بما يكفل لجميع السجناء سبل الاتصالات الهاتفية، مع النص على حد أدنى لعدد المكالمات الهاتفية التي يجوز لكل سجين إجراؤها شهرياً.

كما تتقدم منظمة العفو الدولية بالتوصيات التالية إلى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة:

- دعم الجهود الرامية إلى إنشاء آلية في مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة تتولى مراقبة وضع حقوق الإنسان في مصر وتقديم تقارير بشأنه؛
- مطالبة السلطات المصرية بتوجيه دعوات إلى، أو قبول طلبات الزيارة المقدمة من، "مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة"، و"الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي" بالأمم المتحدة، و"مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي"، و"مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحق الجميع في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية"، والسماح لممثلي المنظمات المصرية والدولية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان، وكذلك "اللجنة الدولية للصليب الأحمر"، بزيارة السجون.